



تعيميم رقم (٢١) لسنة ٢٠٢١ م

الموقرين

سعادة / رؤساء و مدراء عموم دوائر وهيئات حكومة الشارقة
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ..

الموضوع : إجراءات التصدي لجائحة كوفيد - ١٩

تهديكم دائرة الموارد البشرية أطيب تحياتها وصادق تمنياتها بدوام الرفعة والتقدم والازدهار، وبالإشارة إلى الموضوع أعلاه وبناء على توجيهات المجلس التنفيذي الموقر يرجى التقيد بالإجراءات الاحترازية التالية للدخول إلى الدوائر والهيئات والمؤسسات الحكومية بحكومة الشارقة:-

أولاً: يسمح بدخول الجهة الحكومية للمطعمين بجرعتين من أي لقاح (كوفيد - ١٩) معتمد في الدولة والجرعات الداعمة والمعززة له و يثبت ذلك عن طريق تطبيق الحصن مع مراعاة الضوابط التالية :

١. يلتزم جميع الموظفين والتعاملين الحاصلين على جرعتين من أي لقاح كوفيد - ١٩

معتمد في الدولة والجرعات الداعمة والمعززة له بإجراء فحص مخبري (P C R) خلال (٤) أيام وتكون النتيجة (سلبية) .

٢. يلتزم جميع الموظفين والتعاملين غير المطعمين أو المطعمين الذين لم يحصلوا على الجرعة الداعمة (طبقاً للنظام المتبوع بوزارة الصحة ووقاية المجتمع) أو الحاصلين على جرعة واحدة أو الفئات المستثناة من التطعيم بإجراء فحص مخبري (P C R) خلال (٧) أيام وتكون النتيجة (سلبية) .

٣. يمنع من دخول الجهة الحكومية الموظفين و التعاملين المخالفين للبند رقم (١) ،

(٢) و يعتبر الموظف منقطع عن العمل وعليه تقديم أسبابه على أن تخضع تلك الأسباب لتقدير السلطة المختصة بالجهة ففي حال قبول العذر تخصم مدة الغياب من رصيده السنوي للإجازة الدورية أما في حال رفض الأسباب تحتسب المدة إنقطاعاً عن العمل ويطبق بشأنها نظام الانضباط الوظيفي المنصوص عليه في اللائحة التنفيذية رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١ م لقانون الموارد البشرية رقم (٦)

لسنة ٢٠١٥ م بشأن الموارد البشرية لإمارة الشارقة .

٤. يطبق نظام الانضباط الوظيفي على الموظف المخالف للتعليمات الواردة في هذا التعيميم أو تلاعب بنتيجة الفحص بهدف الدخول للدوائر أو الهيئات أو المؤسسات الحكومية بحكومة الشارقة.

٥. يجوز لبعض الحالات وبعد موافقة السلطة المختصة إبراز النتيجة ورقياً .



ثانياً : على الجهات الحكومية ضرورة إتخاذ مجموعة من التدابير الاحترازية والإجراءات الوقائية للمحافظة على الصحة العامة في أماكن العمل و التي تتوجب الالتزام بالضوابط التالية :

١. حت الموظفين على الإلتزام بالنصائح الإرشادية الخاصة بالوقاية والنظافة الشخصية .
٢. تطبيق الإجراءات الاحترازية الصحية المتعلقة بالتبعيد الاجتماعي بين الموظفين.
٣. على الموظفين والمعاملين ارتداء كمامه الوجه عند دخول مقر الجهة الحكومية و في الأماكن العامة بمقر العمل.
٤. عدم الحضور إلى مكان العمل في حال الشعور بأية أعراض مرضية معدية مثل السعال والزكام و إحضار ما يثبت ذلك من دور العلاج الطبية على أن يتم اتخاذ الإجراءات العلاجية اللازمة في المراكز الصحية .
٥. الإلتزام بتعقيم المراافق والأماكن العامة والمشتركة في جهات العمل وذلك وفق إرشادات النظافة والتعقيم والصحة العامة الصادرة عن الجهات المختصة بالدولة.

ثالثاً: في حال مخالفه الموظفين للاجراءات الاحترازية لكورونا (COVID-19) يطبق قرار المجلس التنفيذي رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٠م بشأن مخالفات الإجراءات الاحترازية لمواجهة (كورونا COVID-19) تتخذ مجموعة من التدابير الاحترازية والإجراءات الوقائية في حالة إصابة موظف بوباء (كورونا COVID-19) أو مخالطته بشخص مصاب وفقاً للضوابط التالية :

١. التزام الموظف المصاب بوباء (كورونا COVID-19) أو تظهر عليه أعراضه أو تكون نتيجة فحصه إيجابية بالآليات المعتمدة للعلاج و الحجر المقرر من السلطات الصحية المختصة وتعتبر إجازة مرضية .
٢. الموظفين المخالطين بشخص مصاب خارج مقر العمل يطبق عليهم الحجر المنزلي لمدة (١٠) أيام على أن تخصم هذه المدة من رصيد الإجازة الدورية للموظف أو تحتسب بدون راتب .
٣. الموظفين المخالطين بشخص مصاب في مقر العمل يطبق عليهم الحجر المنزلي لمدة (١٠) أيام و تعتبر فترة عمل عن بعد ولا تخصم هذه المدة من رصيد اجازات الموظف ، مع التزام الموظف بتأدية مهامه الوظيفية .

رابعاً : تلتزم جميع الجهات الحكومية بحكومة الشارقة بإدخال المستجدات بشكل يومي في بوابة الرصد الخاصة بموظفي حكومة الشارقة التابعه للمجلس التنفيذي المؤقر

للتفضل بالإحاطة والتقييد بما جاء أعلاه تحقيقاً للمصلحة العامة.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،

د. طارق سلطان بن خادم
رئيس دائرة الموارد البشرية